* **موضوع السياسة الجنائية:**

تقوم السياسة الجنائية على موضوعين أساسيين:

1. حماية المصالح الحيوية التي يقوم عليها كيان المجتمع عن طريق التجريم و العقاب.
2. كيفية تحقيق تلك الحماية و هي الوسيلة أو الأسلوب المتبع في ذلك. و كل مادة من مواد العقوبات تحتوي الموضوعين معا، فهي تنص أولا على الفعل الذي يرتكبه المجرم ضد هذه المصالح الحيوية، ثم تنص بعد ذلك على الأسلوب أو الوسيلة المتبعة ضدّه أي العقاب.

* **خصائص السياسة الجنائية:**

تتميّز السياسة الجنائية بالخصائص التاالية:

تتميز السياسة الجنائية بعدة خصائص تتمثل في كونها ذات هدف، وذات خاصية نسبية وخاصية سياسية ،وخاصية التطور وقيامها على منهج علمي.

1. السياسة الجنائية ذات هدف: تهدف السياسة الجنائية إلى غاية وهدف معين وهو تطوير النص الجنائي الوضعي في مجالات التجريم والعقاب والمنع وتوجيهه في مرحلتي إنشائه وتطبيقه.

أما هدف و مهمة السياسة الجنائية عند فيلبو كراماتيكا هي دراسة أفضل الوسائل العلمية للوقاية من الانحراف الاجتماعي وقمعه.

و حسب مارك أنسل هي: الوصول إلى أفضل صيغة لقواعد القانون الوضعي وتوجيه كل من المشرع الذي يضع القانون الوضعي والقاضي الذي يقوم بتطبيقه والإدارة العقابية المكلفة بتنفيذ ما يقضي به الفضاء.

وما يميز هذه الخاصية هي كونها عملية وليس نظرية فقط[11]  ولكي تحقق الهدف المتوخى منها لابد أن تقوم على مبادئ أساسية تتمثل في[12]:

·احترام مبدأ شرعية التجريم والعقاب ومبدأ "لا جريمة ولا عقوبة إلا بنص"

·احترام حقوق الإنسان والحريات العامة

·عقلنة وتدبير المجال الجنائي

·الاهتمام بالأسباب والدوافع الحقيقية للجريمة

·وضع استراتيجية محكمة تنطلق من كل الدراسات السابقة

1. السياسة الجنائية ذات خاصية نسبية لما كانت الجريمة ظاهرة اجتماعية تتأثر بالظروف الاجتماعية والاقتصادية المختلفة سواء فيما تتعلق بالنواحي الطبيعية أو الأخلاقية فإن تحديد السياسة التي تبين الجريمة وتنظم أسلوب العقاب عليها أو منعها يتأثر بطبيعة هذه الظروف كذلك.

وبما أن الجريمة ظاهرة اجتماعية متغيرة فإن السياسة الجنائية تبقى نسبية في مكافحتها مادام أن هذه الأخيرة هي في تطور مستمر فكم من الجرائم لم تكن في السابق أصبحت اليوم من أولويات المشرع (الجرائم المعلوماتية).

1. السياسة الجنائية ذات خاصية سياسية: السياسة الجنائية كغيرها من المخططات والأهداف الإستراتيجية المرسومة من طرف الدولة في كل المجالات، يتأثر تحديدها وفقا للنظام السياسي العام القائم في الدولة وبكل التوجهات المرتبطة به.

وتبعا لذلك فإن هناك ارتباط وثيق بين السياسة العامة للدولة وسياستها الجنائية فالأولى توجه الثانية وترسم إطارها[13].

فالدولة التي يسيطر عليها النظم الديكتاتورية تختلف عن غيرها من الدول ذات النظم الديمقراطية في وضع وتحديد السياسة الجنائية والواقع أنه لا يمكن معالجة الجريمة بعيدا عن معالجة الظواهر الاجتماعية – الفقر، الأمية، الفساد الإداري، الرشوة...- في النظام السياسي المعين.

فالدولة بوضعها للسياسة العامة يجب عليها أن تأخذ بعين الاعتبار كل الظواهر الاجتماعية من جهة وتأطيرها بنظام سياسي جنائي من جهة أخرى.

1. خاصية التطور: تتميز السياسة الجنائية بالحركة والمرونة لا بالجمود والركود فهي متطورة بحكم اعتمادها على نتائج علمية لظواهر إجرامية متطورة وجديدة، ولذا فإنها لكي تحقق هدفها يجب أن تكون محلا للمراجعة والتحيين الدائم.
2. قيامها على منهج علمي: أي أنها تقوم على مجموعة من الدراسات العلمية ذات الصلة البينة بين الوسائل المقترحة والغرض التي تستهدفه.

وبناء عليه يجب عليها لكي تحقق هدفها قيامها على منهج البحث العلمي المعتمد على دراسات دقيقة[14].